



سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

واللجان التابعة والإدارة التنفيذية

للشركة الوطنية السعودية للنقل البحري

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة والإدارة التنفيذية

مقدمة:

وضعت هذه السياسة تنفيذاً لحكم الفقرة الثانية من المادة الرابعة من لائحة لجنة الترشيحات والمكافآت والمعتمدة من الجمعية العامة للشركة بتاريخ ١٤٣٩/٨/١ الموافق ٢٠١٨/٤/١٧.

وقد قرر مجلس إدارة الشركة الوطنية السعودية للنقل البحري رفع هذه السياسة إلى الجمعية العامة بتاريخ ١٤٤٥/٤/١٨ الموافق ٢٠٢٣/١١/٢ لغرض اعتمادها.

الغرض:

تهدف هذه السياسة إلى تقنين وحوكمة مكافآت مجلس الإدارة واللجان التابعة والإدارة التنفيذية لغرض خلق بيئة جاذبة تتيح للشركة استقطاب أعضاء ذوي كفاءة علمية وفنية وإدارية وخبرة متناسبة، وبما يمكنهم من تأدية مهامهم وواجباتهم بمهنية وكفاءة عالية، مع مراعاة القطاع الذي تعمل فيه الشركة والمهارات اللازمة لإدارتها، وبما يتوافق مع الأنظمة ذات العلاقة.

القواعد المنظمة:

تخضع هذه السياسة لنظام الشركات السعودي، ولائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية، ونظام الشركة الأساس، إضافة إلى الأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

النطاق:

تسري أحكام هذه السياسة على مجلس إدارة الشركة الوطنية السعودية للنقل البحري "البحري"، واللجان المنبثقة منه، وكذلك مجالس إدارات الشركات التابعة للبحري.

المكافآت والتعويضات :

تقدم البحري للأعضاء مكافآت حضور الاجتماعات، ومكافأة سنوية يتم صرفها في نهاية كل عام، بالإضافة إلى تعويضات عن رحلات العمل. وذلك كما هو مبين أدناه:

مكافآت حضور الاجتماعات:

١- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة حسب الآتي:

- ستمائة ألف ريال مكافئه سنوية لرئيس مجلس إدارة البحري.
- خمسمائة ألف ريال مكافئه سنوية لكل عضو في مجلس إدارة البحري.
- ستة آلاف ريال مكافئة حضور عضو مجلس إدارة البحري عن كل اجتماع.
- ألفان وخمسمائة ريال لأمين السر عن كل اجتماع.

٢- مكافآت أعضاء اللجان حسب الآتي:

- مائتان وخمسون ألف ريال مكافئه سنوية لرؤساء اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة البحري.
- مائتان ألف ريال مكافئه سنوية لكل عضو في اللجان، إذا كان من أعضاء مجلس إدارة البحري أو من خارج الشركة.
- ستة آلاف ريال مكافئة حضور عضو مجلس إدارة البحري عن كل اجتماع.
- ألفان وخمسمائة ريال لأمين السر عن كل اجتماع.

٣- مكافآت أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة:

- مائة وخمسون ألف ريال مكافئه سنوية لكل عضو في مجلس إدارة الشركات التابعة، إذا كان من أعضاء مجلس إدارة البحري أو من خارج الشركة.
- خمسة آلاف ريال مكافئة حضور لكل عضو في مجلس إدارة الشركات التابعة عن كل اجتماع.
- ألفان وخمسمائة ريال لأمين السر عن كل اجتماع.

٤- مكافآت الإدارة التنفيذية:

- خمسمائة ألف ريال مكافئه سنوية لكل عضو من الإدارة التنفيذية في مجلس إدارة البحرى.
- ستة آلاف ريال مكافئة حضور لكل عضو من الإدارة التنفيذية في مجلس إدارة البحرى عن كل اجتماع.
- خمسون ألف ريال مكافئه سنوية لكل عضو في مجلس إدارة الشركات التابعة واللجان، إذا كان من الإدارة التنفيذية للشركة.
- خمسة آلاف ريال مكافئة حضور لكل عضو من الإدارة التنفيذية في مجلس إدارة الشركات التابعة عن كل اجتماع.
- تسري أحكام رحلات العمل المنصوص عليها في لوائح تنظيم العمل بالشركة على الأعضاء من الإدارة التنفيذية للشركة.

٥- رحلات العمل:

- يتم تعويض الأعضاء من غير الإدارة التنفيذية عن سفرهم لأغراض العمل وفقاً للتالى:
- السفر يكون على الدرجة الأولى.
 - يتم صرف بدل انتداب يومي بمقدار ألف وخمسمائة ريال (١,٥٠٠ ريال).
 - تطبق أنظمة الشركة فيما يتعلق بالمصاريف التي تتحملها الشركة.

أحكام عامة:

تخضع المكافآت المنصوص عليها في هذه السياسة للأحكام التالية:

١. يستحق العضو نصف مكافأة الحضور إذا حضر الاجتماع عن بعد.
٢. يمنح العضو المفوض من خارج اللجان مكافأة الحضور.
٣. يستحق العضو المكافأة السنوية كاملةً إذا بلغت نسبة حضوره (٧٥٪).
٤. يستحق العضو نصف المكافأة السنوية إذا بلغت نسبة حضوره أكثر من (٥٠٪) وأقل من (٧٥٪).
٥. لا يستحق العضو أي مكافأة سنوية إذا بلغت نسبة حضوره أقل من (٥٠٪).
٦. إذا حل عضو مكان عضو آخر مستقيل أو منتهية مدة دورته، فيتم توزيع المكافأة السنوية وفقاً لنسبة الحضور من إجمالي عدد الاجتماعات.



٧. تقوم الشركات التابعة بتحويل مبلغ مائة وخمسون ألف ريال عن كل عضو إلى الشركاء كمكافأة سنوية للأعضاء على أن يتم صرف المكافأة لممثلي البحري من شركة البحري مباشرة وفقاً لما هو معتمد في هذا القرار.

٨. تسري أحكام رحلات العمل المنصوص عليها في لوائح تنظيم العمل بالشركة على الأعضاء من الإدارة التنفيذية للشركة.

النفاد :

تسري أحكام هذه السياسة اعتباراً من ١٦ يناير ٢٠٢٣.